المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة القصيم
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
وحدة خدمة المجتمع

بسم الله الرحمن الرحيم

العيد [مقاصد وأحكام]

أ.د. خالد بن علي المشيقح
الأستاذ بقسم الفقه ١٤٤١/٩/٢٦هـ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

في ظلِّ هذا الحَجْر الصِّحي بسبب تَفشي وباء كورونا –نسأل الله السَّلامة والعافية وأن يرفعه عاجلا غير آجل–، وصلاة المسلمين العيد في بيوتهم، هذه كلمة مختصرة **حول العيد، وشيء من مقاصده وآدابه**؛ أُذَكِّرُ بها نفسي وإخواني، **فأقول**:

العيد في الإسلام مظهر من مظاهر التَّعبد لله عز وجل، له مقاصدُه السامية، وحِكَمُه الظَّاهرة التي من أجلها الشَّرع أمر به.

مقاصد العيد في الإسلام

من مقاصد العيد في الإسلام:

تحقيق العبودية لله –عزَّ وجل–؛ وذلك بالاستكانة إليه، وتعليق القلب به، والتضرع إليه –سبحانه وتعالى– مع انشغال النَّاس بفرحهم وسرورهم، وذِكْره

بالقلب واللسان؛ إذ إن إحياء العيد بالفرح والسرور والصلة؛ استجابة لله ورسوله ﷺ **عبادة لله** –عزَّ وجل–.

ومن مقاصد العيد:

شُكره –سبحانه وتعالى– على ما أنعم به علينا من إتمام الصيام، وما تيسَّر من القيام وتلاوة القرآن، قال الله –عز وجل–: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [يُونُس الآية ٥٨] ، وشكر الله –عز وجل– يكونُ **بالقلب، بـ:** أن يعتقد العبد بأن ما أنعم الله –عز وجل– عليه إنما هو منه – سبحانه– ليس للعبد فيها حول ولا قوة، **وباللسان بـ:** أن يتحدَّث بها على وجه الشُّكر لله –عز وجل– لا على وجه الفخر والخيلاء، **وبالجوارح بـ:** طاعة الله –عز وجل– فيها .

ومن مقاصد العيد:

الفرح والسرور الذي يكون عونا على طاعة الله –عز وجل–، ولا يكون سُلَّما لمعصيته.

ومن مظاهر الفرح في العيد: لبس أحسن الثياب، واستعمال الطيب، والتَّوسِعة على الأهل في الطعام –دون أن يكون هناك إسراف أو تبذير–، واللعب المُباح، **ولو مع وجود هذا الوباء؛** لما فيه من تكفير السَّيئات وزيادة الحسنات.

ومن مقاصد العيد:

صلة الأقارب، والعَفو والصَّفح والتَّجاوز والتَّسامح، قال الله –عز وجل–: ﴿.. وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ .. ﴿٢٢﴾﴾ [النُّور الآية ٢٢]، فإدراك يوم العيد فرصة عظيمة لصلة الرحم، والعفو عن المسيء، وقطع التَّشاحن والتَّدابر والتَّقاطع؛

لِقرب القلوب من الله -عز وجل-؛ **وخصوصا مع: الأقارب والجيران والأصدقاء.**

وصلة الأقارب -في هذا العيد- تكون بالاتصال والإرسال عن طريق وسائل التَّواصل المتاحة.

ومن مقاصد العيد:

تحقيق حقوق الأُخوَّة الإسلامية، وتذكّر رباط العقيدة، والعمل على القيام بحق المسلم أينما كان بـ: تفريج همٍّ، وتنفيس عُسرة، ومساعدة بالمال والجاه والبدن، والدعاء له.

آداب العيد وأحكامه -ولو صلَّى في البيت-.

الأول: التَّكبير من بعد غروب شمس آخر يوم من رمضان؛ لقوله تعالى:

﴿ ..وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ.. ﴿١٨٥﴾﴾ [البَقَرَة الآية ١٨٥]؛ فرتَّب الله -تعالى- التَّكبير على إكمال العدة، **-أي: صيام رمضان-**، وصيام رمضان ينتهي بغروب الشَّمس ليلة العيد، **والتَّكبير مطلق** لا يتقيَّد بأدبار الصلوات، يُكبِّر في بيته على كل أحواله، وينتهي بالإحرام بالصلاة للعيد؛ لما روى حنش بن المعتمر قال: «رأيت عليًّا يوم أضحى لم يزل يكبر حتى أتى الجبانة». رواه الدارقطني (٢/٤٤)، وابن المنذر (٤/٢٥٠)، وإسناده جيد.

وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أنه كان يغدو إلى العيد من المسجد فيكبر حتى يأتي المصلي، ويكبر حتى يخرج الإمام». رواه الدارقطني (٣/٢٧٩)، والبيهقي (٢/٤٤)، وإسناده حسن.

والصيغ الواردة عن الصحابة

- أن يقول: «الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر ولله

الحمد». رواه ابن أبي شيبة (٥٦٩٧)، وسنده صحيح.

- أن يقول: «الله أكبر كبيرًا الله أكبر كبيرًا، الله أكبر و أجل، الله أكبر ولله الحمد». رواه ابن أبي شيبة (٥٧٠١)، وسنده صحيح.
- أن يكبر مرارًا: «الله أكبر الله أكبر» ويقول: «اللهم أنت أعلى وأجل من أن تكون لك صاحبة، أو يكون لك ولد، أو يكون لك شريك في الملك، أو يكون لك ولي من الذل، وكبره تكبيرًا، الله أكبر تكبيرًا، اللهم اغفر لنا، اللهم ارحمنا». رواه عبدالرزاق في جامع معمر (٢٠٥٨١)، والبيهقي (٦٢٨٢) وصحَّحه ابن حجر في الفتح (٤٦٢/٢).

الثاني: الاغتسال، **وصفته: كغسل الجنابة**، وورد أن السائب بن يزيد ﷺ «كان يغتسل قبل أن يخرج إلى المصلى» أخرجه الفريابي في أحكام العيدين (١٦)، وإسناده حسن.

وعن ابن عمر –رضي الله عنهما– «كان يغتسل، ويتطيب يوم الفطر» رواه عبدالرزاق، والفريابي في أحكام العيدين (١٧)، وإسناده صحيح.

الثالث: الطيب، **فيُستحب أن يتطيب يوم العيد**؛ لما تقدَّم عن ابن عمر –رضي الله عنهما– وإلحاقا له بيوم الجمعة.

الرابع: أن يأكل تمرات بعد طلوع الفجر –قبل الصلاة–، والأفضل وِتْرا؛ لحديث أنس ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلهن وترًا» رواه البخاري (٩٥٣)، **والحكمة من أكل هذه التَّمرات**: تحقيق إفطار هذا اليوم.

الخامس: أن يلبس أحسن ثيابه؛ لما روى ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: «أخذ عمر جبة من استبرق تُباع في السوق، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفد». رواه البخاري (٩٤٨)، ومسلم (٢٠٦٨).

السادس: **يباح الدفُّ في العيد**: هو إطار خشبي يُغطى بالجلد من جهة واحدة، وأما المغطى بجلد من جهتين فهذا هو: الطبل، وهو: الكوبة؛ التي نهى عنه النبي ﷺ كما في مسند أحمد (٢٤٧٦)، وأبي داود (٣٦٩٦).

عن عائشة: أن أبا بكر ﷺ دخل عليها، وعندها جاريتان في أيام مِنى تُغنيان، وتدففان، وتضربان، والنبي ﷺ متغشٍّ بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهه، فقال: «دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد»، رواه البخاري (٩٨٧) ومسلم (٨٩٢) وقالت عائشة ﷺ: رأيت النبي ﷺ يسترني، وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم، فقال النبي ﷺ: «دعهم، أَمْنًا بَنِي أَرْفِدَة» يعني: من الأمن رواه البخاري (٩٨٨)، ومسلم (٨٩٢).

أما ما عدا ذلك من بقية آلات اللهو فإن الفقهاء -رحمهم الله- تعالى **لا يُرخِّصون في ذلك**، بل يقولون: تحرم كل ملهاة، كـ: مزمار، وطنبور، وعود، ونحو ذلك، إلا الدف -كما تقدَّم-.

والأدلة على تحريم الغناء كثيرة، من ذلك:

قول الله ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٍ ..﴾ [لُقمَان الآية ٦] ، هذا كما ورد عن ابن مسعود ﷺ أنه الغناء، وأنه أقسم أنه الغناء ثلاث مرات رواه ابن أبي شيبة (٢١١٣٠)، وقال ابن مسعود ﷺ: "الغناء ينبت النفاق في القلب" رواه البيهقي (٢١٠٠٦). وصحَّحه ابن القيم.

وأيضًا في البخاري (٥٥٩٠) معلقًا من حديث أبي مالك الأشعري: «ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحرَ والحرير والمعازف»، أيضًا قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: "الدف حرام، والمعازف حرام، والمزمار حرام، والكوبة حرام" رواه البيهقي (٢١٠٠٠).

وأيضًا: الله -سبحانه وتعالى- يقول: ﴿وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ ..﴾ [الإسْرَاء الآية ٦٤] ، كثير من المفسرين فسّر ذلك، أي قوله: ﴿بِصَوۡتِكَ ..﴾ أن المراد به: الغناء، ولأن الغناء كما ذكر ابن القيم -رحمه الله-: "أنه بريد الزنا، وإذا كان الزنا محرمًا فما كان وسيلة إليه فإنه محرم". وذكر ابن القيم -رحمه الله- من مفاسد الغناء: "أنه ينبت النِّفاق في القلب كما ينبت الماء البقل"، وإذا كان كذلك يترتب عليه هذه المفاسد، إلى آخره؛ **دل على أنه محرم.**

و«كان عمر ﷺ إذا سمع صوت الدف بعث من ينظر، فإن كان في وليمة سكت وإلا خرج بالدِّرة» رواه ابن أبي شيبة (١٦٤٠٢)، مما يدل على أنه حتى الدف يمنع إلا فيما تقدم الترخيص فيه.

التَّهنِئة بالعيد

قال ابن قدامة في المغني (٣/٢٩٤): "قال أحمد -رحمه الله-: ولا بأس أن يقول الرجل للرجل يوم العيد: تقبل الله منا ومنك، وقال حرب: سُئِل أحمد عن قول الناس في العيدين: تقبل الله منا ومنكم؟ قال: لا بأس به، يرويه أهل الشام عن أبي أمامة، قيل: وواثلة بن الأسقع؟ قال: نعم. قيل: فلا تكره أن يُقال يوم العيد؟ قال: لا. وذكر ابن عقيل في تهنئة العيد أحاديث، منها: أن مُحَمَّد بن زياد، قال: كنت مع أبي أمامة الباهلي وغيره من أصحاب النبي ﷺ فكانوا إذا رجعوا من العيد يقول بعضهم لبعض: تقبل الله منا ومنك، وقال أحمد: إسناد حديث أبي أمامة إسناد جيد، وقال علي بن ثابت: سألت مالك بن أنس منذ خمس وثلاثين سنة، وقال: لم نزل نعرف هذا بالمدينة، وروي عن أحمد أنه قال: لا أبتدي به أحدًا وإن قاله أحد رددته عليه".

وقال شيخ الإسلام -كما في مجموع الفتاوى (٢٤/٢٥٣)-: "وأما الابتداء بالتَّهنئة فليس سُنَّة مأمورًا بها، ولا هو أيضًا مما نُهي عنه، فمن فعله فله قدوة، ومن تركه فله قدوة".

وقال ابن قاسم في حاشيته (٢/٥٢٢): "ويحتج لعموم التهنئة لما يحدث الله من نعمة ويدفع من نقمة بمشروعية سجود الشُّكر، وتبشير النبي ﷺ بقدوم رمضان، وتهنئة طلحة لكعب بحضرة النبي ﷺ".

***

أداء صلاة العيد في ظل هذا الحجر الصحي في البيت

لا يتمكَّن المسلمون من أداء صلاة العيد في المصليات بسبب الحجر الصحي، وعليه:

اختلف العلماء هل تُصلَّى؟ وما كيفية صلاتها؟

عند أبي حنيفة: أنها لا تُصلَّى؛ لأن من شرط صحتها عنده: ١- الجماعة. ٢- الإمام الأعظم. ٣- الصلاة بهذه الصفة ما عرفت قربة إلا بفعلها جماعة كالجمعة.

وعند جمهور العلماء: أنها تصلى؛ لـ ١- عموم حديث أنس رضي الله عنه: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها» رواه مسلم (٦٨٤) ٢- ولوروده عن الصحابة -كما سيأتي-.

فمن أهل العلم من يبنيها على حكم قضاء صلاة العيد إذا فاتت.

ومنهم يبنيها على تعذر فعلها، كمن حيل بينه وبين أدائها، كـ: المحبوس والمريض، وهنا تعذر فعلها؛ لمانع الحَجْر والخوف من تفشي الوباء، وقد ورد عن علي رضي الله عنه: «أنه قيل له قد اجتمع في المسجد ضعفاء الناس وعمياؤهم، فلو صليت بهم

في المسجد، فقال: أخالف السنة إذن! ولكن أخرج إلى المصلى وأستخلف من يصلي بهم في المسجد أربعا». رواه ابن أبي شيبة (٥٨١٤)، والبيهقي (٦٢٥٩).

وعلى هذا اختلف العلماء في كيفية أدائها:

فقيل: يصلي أربعا بلا تكبير ولا جهر بالقراءة؛ لقول ابن مسعود ﷺ: «من فاته العيد فليصل أربعًا». رواه عبدالرزاق (٥٧١٣)، وابن أبي شيبة (٥٨٠٠)، وعزاه الحافظ في الفتح (٤٧٥/٢) لسعيد بن منصور، وقال «بإسناد صحيح».

وقيل: يُصلِّي ركعتين كسائر النَّوافل.

وقيل: يُصلِّي ركعتين بالتَّكبيرات الزوائد والجهر بالقراءة، دون خطبة؛ لأنه لم يُنقل عن أنس بن مالك ﷺ، فقد روي عن أنس ﷺ أنه أمر مولاهم ابن أبي عتبة بالزاوية، فجمع أهله وبنيه، وصلى كصلاة أهل المصر وتكبيرهم». رواه عبد الرزاق (٥٨٥٥)، وعلَّقه البخاري (٢٣/٢)، وهو صحيح، وهذا هو رأي سماحة مفتي عام المملكة العربية السعودية –حفظه الله–، **وهو الأقرب**.

وتُستحب القراءة في صلاة العيدين بسورتي (الأعلى) و(الغاشية)؛ لحديث النعمان بن بشير ﷺ قال: «كان النبي غ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾ [الأعلى الآية ١] ، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ۝١﴾ [الغاشية الآية ١] » رواه مسلم (٨٧٨). أو بـ: سورة (ق) في الركعة الأولى، و(القمر) في الثانية؛ لحديث أبي واقد الليثي ﷺ، وفيه: «كان النبي يقرأ فيهما بـ: ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ۝١﴾ [ق الآية ١] ، ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١﴾ [القمر الآية ١] » رواه مسلم (٨٩١).

هذا ما يَسَّر الله كتابته، وأسأل الله عز وجل أن يبارك به وبالله التوفيق.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين